الأحاديث التي ظاهرها التعارض في حكم نقض الوضوء بالنوم
من كتاب «بلوغ المرام من أدلة الأحكام»

إعداد

حسَّانة أحمد الخشاب

ماجستير في علوم الحديث، كلية العلوم الإسلامية

جامعة المدينة العالمية بماليزيا

الدكتور/ منصور مُحَمَّد يوسف

الأستاذ المشارك بقسم علوم الحديث بكلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية بماليزيا

ملخص البحث:

إنَّ بعض الأحاديث الشريفة الصحيحة عن رسول الله ﷺ، يتوهم قارئها تعارضًا بين معانيها، ويأتي علم مختلف الحديث ليدفع هذا التعارض الموهوم بينها. ومنها أحاديث البحث التي تتعلق بمسألة "حكم نقض الوضوء بالنوم"، فمن ناحية المعنى لحديث أنس رضي الله عنه: أن النوم لا ينقض الوضوء، ويعارض هذا ما يظهر من روايات أخرى، درسها البحث. ويتبين أن هذا الخلاف واقع من زمن الصحابة الكرام رضوان الله عليهم إلى الآن. فيشير البحث إلى الخلاف وأسبابه العائدة إلى تعارض ظاهر ألفاظ الأحاديث المذكورة. ثم يتوجه لدفع هذا التعارض بأساليب دفعه المتعارف عليها بين علماء الأصول، ويذكر في هذا السياق أقوال وشروحات العلماء للأحاديث وآراءهم في هذه المسألة، حيث اختلفت آراؤهم بين معتبر للنوم الخفيف ناقضًا للوضوء، ومن اعتمد على هيئة النائم؛ فلو كان مضطجعًا لم ينقض وضوؤه، بخلاف لو كان مستلقيًا، والجمهور على اشتراط غياب العقل والإدراك للنائم ولو كان وقتًا قصيرًا، حتى يعتبر نومه ناقضًا لوضوئه. ويُخَرّج البحث أسانيد الأحاديث ويترجم لرجالها، ثم يحكم على كل منها صحة وضعفًا. ويوردُ أحكام العلماء في الأحاديث الشريفة من حيث درجتها. ثم يخلُص أخيرًا إلى الرأي الراجح من أقوال العلماء، مُدَعِّمًا هذا الترجيح برأي الباحثة بحسب ما بدا لها. وهذا بحث مأخوذ من رسالتي العلمية لدرجة الماجستير، وهو من عملي وجهدي إلا ما كان من المراجع التي أشرتُ إليها.

الكلمات الدلالية للبحث: **مختلف الحديث، نواقض الوضوء، دفع التعارض.**

Abstract

Some of the authentic narrations pertaining to the Messenger of Allaah (peace and blessings of Allaah be upon him) maybe incorrectly viewed as having contradictory meanings. Among them are the narrations included in this research that relate to the issue of the ruling on nullifying ablution by sleeping. From the point of view of the narration of Anas (may Allaah be pleased with him), sleep does not invalidate ablution, and this is contradicted by other narratives which are included in this research. This disagreement has existed from the time of the Companions (may Allaah be pleased with them) until now. This research elaborates on this disagreement and the reasons for the perceived contradiction in these narrations. These perceived contradictions can be explained and made clear through ways that are known to the scholars. The sayings and explanations of the scholars are also elucidated on this matter, and the chains of these narrations and those who narrated them are investigated, and a ruling is then set forth. The scholars' rulings are stated for these narrations in terms of the degree of their authenticity. Conclusively, the doctrines of the scholars and the paths that they took to explain the discrepancies in the narrations are weighed, which is then supported by the opinion and point of view of the researcher at hand.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله، والصلاة والسلام على نبيه الكريم، وبعد:

فإنَّ علوم الشريعة الغراء تتكامل على تنوع فنونها، ويبرز من بينها علم مختلف الحديث الذي يدرس الأحاديث الشريفة، ويوفق بين الأدلة المقبولة منها إذا ظهر بينها تعارض ما؛ حيث قد يبدو في بعض الأحيان لمن يتلقى الحديث الشريف أن هناك تعارضًا بينه وبين حديثٍ آخر، فيكون هذا مدعاة للإعراض عن السُّنة والتشكيك في حجيتها، ولا يألوا أعداء الإسلام جهدًا في التشكيك بها ما وجدوا لذلك سبيلًا. ومن هنا كان سبب اختيار البحث ووقوع الدراسة على كتاب "بلوغ المرام" للحافظ ابن حجر العسقلاني، لشهرته في موضوعه، وهو أحاديث الأحكام.

إشكالية البحث:

اختلف العلماء في تحديد النوم كمظنة للحدث أو اعتباره حدثًا بنفسه، وبناء عليه اختلفت أحكامهم في اعتبار النوم ناقضًا للوضوء أم لا، لكن الأمر على أحوالٍ عدة في كيفية النوم وهيئته ومدته وضوابطه، كما سيتَّضح.

أسئلة البحث:

١. هل التعارض بين أحاديث البحث حقيقي أم ظاهري؟

٢. ما هي أوجه دفع التعارض بين الأحاديث؟ وما الرَّاجح منها في مسألة البحث؟

أهداف البحث:

١. التعريف بعلم مختلف الحديث وأهميته.

٢. دراسة الأحاديث التي تتعلق بمسألة حكم نقض الوضوء بالنوم دراسة حديثية.

٣. التوضيح لكيفية وقوع التعارض بين ظاهر هذه الأحاديث.

٤. دفع التعارض الظاهر بين الأحاديث المدروسة، بقواعد علمية منضبطة ومؤصلة.

أهمية البحث:

تتعدد أهمية البحث بكون موضوعه:

١. يُحامي ويُدافع عن الشريعة الربانية بجانبها المتمثل في ثاني الوحيين؛ السُّنة النبوية الشريفة.

٢. يتعلق بحرص المسلم على تحرِّيه من أمور دينه في حياته العملية؛ فمسألة حكم نقض الوضوء بالنوم مسألة مهمة من مسائل الطهارة؛ إذ لا تصح صلاةٌ بغير طهور.

٣. يتناول ناقضًا من نواقض الطهارة في الصلاة، وبعض هذه النواقض اتُّفِقَ عليه، وبعضها كثُر الخلاف فيه، كمسألة البحث هذه.

٤. يتشعَّب في أمَّهات كتب الفقه وأحاديث الأحكام، فهذه المصادر هي الرَّافد المغذِّي لمادَّة البحث.

مصطلحات البحث:

تعريف علم مختلف الحديث:

أوَّلًا: يُقال في اللغة: تخالف الأمران: لم يتَّفقا، والخلاف: المضادَّة[(١)]. واختلف: تغاير، فهو مختلِف، والمفعول: مختلَف[(٢)]. فإن قيل: هو علم مختَلف الحديث؛ فهو وصف للعلم الذي وقع الخلاف بين الأحاديث فيه. وإن قيل: علم مختلِف الحديث، فالوصف للحديث نفسه، المغاير للحديث الآخر الذي يعارضه.

(١) ابن منظور، مُحَّد بن مكرم، **لسان العرب**، (بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ)، حرف الفاء، فصل الخاء المعجمة، مادة خَلَفَ، ط٣، (٩١/٩).

(٢) أحمد مختار عمر وآخرون، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، حرف الخاء، مادة خَلَفَ، (١/ ٦٨٣).

ثانيًا: في الاصطلاح: "فنٌّ من أهم الأنواع؛ وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرًا فيوفق أو يرجح أحدهما. وإنما يكملُ له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصوليون الغواصون على المعاني"[(١)].

فالمناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي ظاهرة؛ بالاتفاق على معاني التغاير والمضادة والاختلاف.

الدراسات السابقة:

لم أجد بحثًا مستقلًّا في المسألة، وإنما كلام العلماء مبثوث في كتبهم الفقهية وشروحاتهم لأحاديث الأحكام التي تدخل أحاديث البحث من ضمنها. ومن هذه الكتب: "سبل السلام" للإمام الصنعاني، "بداية المجتهد ونهاية المقتصد" لابن رشد القرطبي، "المغني" لابن قدامة الحنبلي.

منهج البحث:

يتكاتف المنهج الوصفي مع التحليلي والاستقرائي في إخراج هذا البحث؛ لما يحتاجه من تحليل الآثار الفقهية والحديثية مع مقارنة أقوال شرَّاح الحديث، واستقراء أقوال العلماء في الأحاديث المتعارضة ودفع تعارضها، وإفرادها وشرحها وذكر أحكامها.

منهج الباحثة في تخريج الأحاديث:

١. عند تخريج الأحاديث، ذيلتها بتخريج الحافظ ابن حجر لها كما ورد في "بلوغ المرام"، ثم قمت بالتخريج مفصلًا، ولم أستوعب جميع كتب المجال، بل اكتفيت بالمصادر وأمهات كتب الحديث، مع تضمين من أخرج عنهم الحافظ ابن حجر.
٢. قدمت تخريج الحديث الذي وافق لفظَ ابن حجر رحمه الله في كتابه "بلوغ المرام" أو كان قريبًا منه، وترجمت لرجال إسناده، ثم حكمتُ على الإسناد.

(١) النووي، محيي الدين بن شرف، **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير**، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م)، ص٩٠.

٣. ذكرتُ في الحكم على درجة الحديث أقوال العلماء ورجَّحت في الحكم قول أغلبهم.

٤. سرتُ في ترجمة الرواة على النحو التالي:

أ.ذكرت اسم الراوي ونسبه وكنتيه ولقبه وموطنه وتاريخ وفاته، وشيخين من شيوخه، يكون أحدهما في الإسناد المذكور، وكذا الحال في أحد التلميذين الذين ذكرتهما من تلاميذه.

ب. ثم ذكرت أقوال العلماء في الحكم على الراوي وخلاصة الحكم عليه باعتبار قول الكثرة. وفي الراوي المختلف فيه: رجحت في خلاصة الحكم على الراوي بنفس الاعتبار بعد عرض أقوال العلماء الناقدين والموثقين.

حدود البحث: كتاب الطهارة في كتاب "بلوغ المرام من أدلة الأحكام" للحافظ ابن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ.

أدوات البحث: استخدمت أسلوب التحليل في دراسة الأحاديث الشريفة ودِلالاتها، وذلك من أمهات كتب شروحات الحديث والفقه.

المبحث الأول

الأحاديث المتعلقة بحكم نقض الوضوء بالنوم

المطلب الأول: ذكر الأحاديث التي ظاهرها التعارض:

الرواية الأولى: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَهْدِهِ يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ حَتَّى تَخْفِقَ رُءوسُهُمْ[(١)]، ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ»[(٢)].

الرواية الثانية: عَنْ مُعَاوِيَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْعَيْنُ وِكَاءُ**[(٣)] **السَّهِ**[(٤)]، **فَإِذَا نَامَتِ الْعَيْنَانِ اسْتَطْلَقَ الْوِكَاءُ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانِيُّ، وَزَادَ: «**وَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ**». وهذه الزيادة في هذا الحديث عند أبي داود من حديث عليٍّ دون قوله: «**اسْتَطْلَقَ الْوِكَاءُ**»[(٥)].

الرواية الثالثة: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْرًا أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهِنَّ، إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ، وَبَوْلٍ، وَنَوْمٍ»[(٦)].

---

(١) قال ابن فارس: "الخاء والفاء والقاف أصل واحد يرجع إليه فروعه، وهو الاضطراب في الشيء". ابن فارس، أحمد بن فارس، **مقاييس اللغة**، (القاهرة: دار الفكر، د. ط، ١٩٧٩م)، ج٢، ص٢٠١. وقال الخطابي: "معناه: تسقط أذقانهم على صدورهم". الخطابي، حمد بن مُحَمَّد، **معالم السنن**، (حلب: المطبعة العلمية، ط١، ١٩٣٢م)، ج١، ص٧٢.

(٢) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **بلوغ المرام من أدلة الأحكام**، (الرياض: دار الفلق، ط٧، ١٤٢٤هـ)، ص٢٣.

(٣) الوكاء: من وَكَأَ: وهو حبل يربط به السرة ونحوها، وما يشتد به الكيس وغيره. ابن منظور، مُحَمَّد بن مكرم، **لسان العرب**، (بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ)، ج١، ص٢٠١، مادة: "وكأ".

(٤) السَّهِ: هو اسم لحلقة الدبر. الفراهيدي، الخليل بن أحمد، **العين**، (القاهرة: دار ومكتبة الهلال، د. ط)، ج٣، ص٣٤٦. حرف الهاء، باب الهاء مع السين.

(٥) العسقلاني، **بلوغ المرام من أدلة الأحكام**، ص٣٣.

(٦) المرجع نفسه، ص٣٠. وقوله: "لكن من غائط وبول ونوم" يعني: ألا ننزع خفافنا منهم. الشوكاني، مُحَمَّد بن علي، **نيل الأوطار**، (مصر: دار الحديث، ط١، ١٩٩٣م)، ج١، ص٢٤٠. وقال المباركفوري: "عطف على مقدر يدل عليه =

المطلب الثاني: وجه التعارض بين ظاهر هذه الأحاديث:

يظهر في رواية أنس بن مالك ﷺ أنَّ أصحاب النبي ﷺ كانت تنام أعينهم في انتظارهم لصلاة العشاء، ثم لا يتوضئون بعد ذلك إذا قاموا لها. وهذا يخالف مدلول الروايتين الأخريتين، حيث عمَّمت رواية معاوية ﷺ الوضوء لكل مَن نامت عينه، وكذلك رواية صفوان بن عسَّال ﷺ أوضحت أن النوم بشكل عام يُعَدُّ سببًا من أسباب نقض الوضوء، وجواز المسح على الخف في الوضوء لمدة ثلاثة أيام ولياليهن إذا انتقض الوضوء بالنوم وبغيره، كما في الحديث.

=

إلا من جنابة" وقوله: "من غائط" متعلق محذوف تقديره: وأمرنا أن ننزع خفافنا من جنابة، ولا ننزع من غائط وبول ونوم. وفي رواية النسائي: كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا مسافرين أن نمسح على خفافنا ولا ننزعها ثلاثة أيام من غائط وبول ونوم إلا من جنابة". المباركفوري، مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم، **تحفة الأحوذي بشرح سنن الترمذي**، (بيروت: دار الكتب العلمية، د. ط)، ج١، ص٢٦٨. أما رواية النسائي التي أشار إليها المباركفوري، فقد أخرجها النسائي في **سننه**، كتاب الطهارة، باب الوضوء من الغائط والبول، ح١٥٨، ج١، ص٩٨.

المبحث الثاني

تخريج الأحاديث والحكم عليها

المطلب الأول: الرواية الأولى:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -عَلَى عَهْدِهِ- يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ حَتَّى تَخْفِقَ رُءوسُهُمْ، ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، وأصله في مسلم.

أخرجه أبو داود في "سننه"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم، ح٢٠٠، قال: حدثنا شاذ بن فياض، عن هشام، عن قتادة، عن أنس بلفظه. ثم قال: زاد فيه شعبة عن قتادة، قال: "كنا نخفق على عهد رسول الله ﷺ"(١). والدارقطني في "سننه"، كتاب الطهارة، باب ما رُوي في النوم قاعدًا لا ينقض الوضوء، ح٤٦٨، بنحوه، وفيه: "حتى يخفقوا رءوسهم"(٢). والبيهقي في "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من النوم قاعدًا، ح ٥٣٢، بمثله(٣). ثلاثتهم من طريق هشام به.

وأخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الحيض، باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء، ح (٣٧٦) بنحوه. وفيه: «ينامون ثم يصلّون ولا يتوضَّئون»(٤). والترمذي في "جامعه"، كتاب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الوضوء من النوم، ح٧٨ بنحوه، واللفظ عنده: «ينامون»(٥). وأحمد في "مسنده"، باقي مسند المكثرين، مسند أنس

(١) أخرجه أبو داود في "**سننه**"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم، ح(٢٠٠)، (١/ ٥١).

(٢) أخرجه الدارقطني في "**سننه**"، كتاب الطهارة، باب: ما رُوي في النوم قاعدًا لا ينقض الوضوء، ح٤٦٨، (١/ ٣٢٠).

(٣) أخرجه البيهقي في "**السنن الكبرى**"، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من النوم قاعدًا، ح٥٣٢، (١/ ١٢٠).

(٤) أخرجه مسلم في "**صحيحه**"، كتاب الحيض، باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء، ح(٣٧٦)، (٢٨٤ /١).

(٥) أخرجه الترمذي في "**جامعه**"، كتاب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الوضوء من النوم، ح٧٨، (١١٣ /١).

بن مالك ﷺ، ح١٣٩٤١، بنحوه. واللفظ عنده: «ينامون»[١]. ثلاثتهم من طريق شعبة، عن قتادة، عن أنس.

دراسة إسناد أبي داود والحكم عليه:

شاذ بن فياض: هو هلال اليشكري، أبو عبيدة البصري، وشاذ هو لقب غلب عليه. روى عن هشام الدستوائي وسفيان الثوري، وروى عنه أبو داود ويحيى بن معين. اختلفت الأقوال فيه؛ قال أحمد بن حنبل: له أحاديث مناكير، وكان البخاري شديد الحمل عليه[٢]، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة[٣]، وقال الساجي: صدوق عنده مناكير، وقال مسلمة بن القاسم: لا بأس به[٤]، وقال ابن حبان: كان ممن يرفع الموقوفات، ويقلب الأسانيد، لا يُشتغل بروايته[٥]. ووثقه الذهبي[٦]، وقال في رواية: صدوق[٧]، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام وأفراد[٨]. توفي ٢٢٥هـ[٩]. خلاصة الحكم: صدوق.

---

(١) أخرجه أحمد في "**مسنده**"، باقي مسند المكثرين، مسند أنس بن مالك ﷺ، ح١٣٩٤١، (٢١/ ٣٧٧).

(٢) مغلطاي، علاء الدين بن قليج، **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، (القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م) ج٦، ص١٩٩.

(٣) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن مُحَمَّد، **الجرح والتعديل**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٩٥٢م)، ج٩، ص٧٨.

(٤) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **تهذيب التهذيب**، (الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية، ط١، ١٣٢٦هـ-١٩٠٥م)، ج٤، ص٢٩٩.

(٥) ابن حبان، مُحَمَّد بن حبان، **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، (حلب: دار الوعي، ط١، ١٣٩٦هـ-١٩٧٥م)، ج١، ص٣٦٤.

(٦) الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، (جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط١، ١٩٩٢م)، ج١، ص٤٧٧.

(٧) الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، (بيروت: دار المعرفة، ط١، ١٩٦٣م)، ج٢، ص٢٦٠.

(٨) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **تقريب التهذيب**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٦م)، ص٢٠٤.

(٩) المزي، يوسف بن عبد الرحمن، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، (بيروت: الرسالة، ط٣، ١٩٨٢م)، ج١٢، ص٣٣٩.

هشام الدستوائي[(١)]: ابن أبي عبد الله، أبو بكر البصري، واسم أبيه سَنْبَر الرّبعي. روى عن قتادة ومعمر، وروى عنه: شاذ بن فياض وأبو نُعيم الفضل بين دُكين. وثَّقه أحمد بن حنبل[(٢)]، ويحيى بن معين ويحيى القطان وشعبة[(٣)] وغيرهم. وقال ابن حجر: ثقة ثبت[(٤)]. توفي ١٥٣ أو ١٥٤هـ[(٥)]. خلاصة الحكم: ثقة.

قتادة: ابن دِعامة بن قتادة بن عزيز بن سدوس، أبو الخطاب البصري، من التابعين. روى عن أنس بن مالك والحسن البصري، وروى عنه هشام الدستوائي وشعبة. وثَّقه ابن سعد وقال: ثقة مأمون، وحجة في الحديث. وذكره العجلي في ثقاته[(٦)]، وقال ابن حجر: ثقة ثبت[(٧)]. توفي ١١٧هـ[(٨)]. خلاصة الحكم: ثقة.

أنس: ابن مالك بن ضمضم بن زيد بن حرام بن النجار، الأنصاري الخزرجي، أبو حمزة، خادم رسول الله ﷺ، خدمه عشر سنين، وغزا معه ثماني غزوات، وعاش ﷺ طويلًا ببركة دعاء النبي ﷺ له. توفي ٩٣هـ[(٩)].

(١) دستوا: كورة من كور الأهواز، وكان هشام يبيع الثياب التي تُجلب منها؛ فنسب إليها. المرجع نفسه، ج٣٠، ص٢١٥.

(٢) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٩، ص٦٠.

(٣) ابن أبي خيثمة، أحمد بن أبي خيثمة، **التاريخ الكبير**، (القاهرة: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، د. ط، ٢٠٠٦) ج٣، ص٢٠٥.

(٤) العسقلاني، **تقريب التهذيب**، ص٥٠٣.

(٥) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج٢٣، ص٥١٧.

(٦) ابن سعد، مُحَمَّد بن سعد بن منيع، **الطبقات الكبرى**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٠م)، ج٧، ص١٧١. انظر: العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح، **تاريخ الثقات**، (المدينة المنورة: دار الباز، ط١، ١٩٨٤م) ج١، ص٣٨٩.

(٧) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ص٣٨٩.

(٨) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج٢٣، ص٤٩٨.

(٩) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **الإصابة في تمييز الصحابة**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٥م)، ج١، ص٢٧٥.

الحكم على الإسناد: إسناد حسن.

الحكم على الحديث: صحيح؛ أصله في مسلم[١]، وصححه الترمذي[٢] والدارقطني[٣].

المطلب الثاني: الرواية الثانية:

عَنْ مُعَاوِيَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الْعَيْنُ وِكَاءُ السَّهِ، فَإِذَا نَامَتِ الْعَيْنَانِ اسْتَطْلَقَ الْوِكَاءُ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبَرَانِيُّ وَزَادَ: «**وَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ**». وهذه الزيادة في هذا الحديث عند أبي داود من حديث عليٍّ دون قوله: «**اسْتَطْلَقَ الْوِكَاءُ**». وفي كلا الإسنادين ضعف[٤].

تخريج حديث معاوية ﷺ:

أخرجه من طريق أبي بكر بن أبي مريم، عن عطية بن قيس الكلابي، عن معاوية بن سفيان:

أحمد في "مسنده"، مسند الشاميين ﷺ، حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، ح١٦٨٧٩ بنحوه، واللفظ عنده: "إن العينين". وقال: حدثنا بكر بن يزيد قال: أخبرنا أبو بكر بن أبي مريم به[٥]. والدارمي في "مسنده"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من

---

(١) عن أنس ﷺ قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون ثم يصلون ولا يتوضئون». أخرجه مسلم في "**صحيحه**"، كتاب الحيض، باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء، ح (٣٧٦)، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د. ط)، ج١، ص٢٨٤.

(٢) الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى، **الجامع الصحيح**، كتاب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الوضوء من النوم، ح (٧٨)، (بيروت: دار إحياء الكتب العربية، د. ط)، ج١، ص١١٣.

(٣) الدارقطني، علي بن عمر، **سنن الدارقطني**، (الرياض: دار المؤيد، د. ط، ٢٠٠١م)، ج١، ص٣٢٠.

(٤) العسقلاني، **بلوغ المرام من أدلة الأحكام**، ص٣٣.

(٥) أخرجه أحمد في "**مسنده**"، مسند الشاميين ﷺ، حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، (١٦٨٧٩)، (٢٨/ ٩٣).

النوم، ح٧٢٢ بنحوه[١]. والدارقطني في "سننه"، كتاب الطهارة، باب ما روي فيمن نام قاعدًا أو قائمًا أو مضطجعًا وما يلزم من الطهارة في ذلك، ح٥٨٦ بنحوه[٢]. والطبراني في "الكبير"، باب الميم، عطية بن قيس الكلابي عن معاوية، ح٨٧٥، بنحوه، مطولًا[٣]. والبيهقي في "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم، ح٥٢٢ بنحوه موقوفًا[٤].

دراسة إسناد أحمد والحكم عليه:

بكر بن يزيد: الطويل الحمصي، نزيل بغداد، روى عن أبي بكر ابن أبي مريم، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وروى عنه أحمد ابن حنبل وابن المديني. قال ابن المديني: كان صدوقًا[٥]، وذكره ابن حبان في الثقات[٦]. خلاصة الحكم: صدوق.

أبو بكر: ابن عبد الله بن أبي مريم، الغساني الحمصي، قيل: اسمه بكير، وقيل: عبد السلام، روى عن عطية بن قيس وخالد الثقفي، وروى عنه بقية بن الوليد، وإسماعيل بن

(١) أخرجه الدارمي في "**مسنده**"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم، ح٧٢٢، (١/ ١٩٩).

(٢) أخرجه الدارقطني في "**سننه**"، كتاب الطهارة، باب ما روي فيمن نام قاعدًا أو قائمًا ومضطجعًا وما يلزم من الطهارة في ذلك، ح٥٨٦ (١/ ٣٧٧).

(٣) أخرجه الطبراني في "**الكبير**"، باب الميم، عطية بن قيس الكلابي عن معاوية، ح٨٧٥، (١٩/ ٣٧٣).

(٤) أخرجه البيهقي في "**السنن الكبرى**"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم، ح٥٢٢، (١/ ١١٨).

(٥) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، (بيروت: دار البشائر، ط١، ١٩٩٦م)، ج١، ص٣٥٤.

(٦) ابن حبان، مُحَمَّد بن حبان، **الثقات**، (الهند: دائرة المعارف العثمانية، ط١، ١٩٧٣م)، ج٨، ص١٤٦. ولم أجد له تاريخ وفاة.

عياش. ضعَّفه أحمد[١] ويحيى بن معين، والرازي[٢]. وقال ابن حبان: رديء الحفظ، يحدِّث بالشيء فيَهِم[٣]، وقال ابن حجر: ضعيف، وكان قد سُرق بيته فاختلط[٤]. توفي ١٥٦هـ[٥].

خلاصة الحكم: ضعيف.

عطية بن قيس الكلابي: ويقال: الكلاعي، أبو يحيى الحمصي. ويقال: الدمشقي، وهو من التابعين. روى عن معاوية بن أبي سفيان، والنعمان بن بشير، وروى عنه أبو بكر بن أبي مريم، وابنه سعد بن عطية بن قيس. سُئِل عنه أبو حاتم فقال: صالح الحديث[٦]، وكان من علماء جند دمشق، يُقرئ الناس القرآن[٧]، وقال ابن حجر: ثقة مقرئ[٨]. توفي ١٢١هـ[٩]. **خلاصة الحكم**: ثقة.

معاوية بن أبي سفيان: ابن صخر بن حرب بن أمية بن عبد مناف، أبو عبد الرحمن، أمه هند بنت عتبة، كان من مسلمة الفتح ﷺ، توفي ٦٠هـ[١٠].

(١) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج٣٣، ص١٠٨.

(٢) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٤٠٥.

(٣) انظر: ابن حبان، **المجروحين من الضعفاء والمتروكين**، ج٣، ص١٤٦.

(٤) العسقلاني، **تقريب التهذيب**، ص٥٥٠.

(٥) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج٣٣، ص١٠٨. البخاري، محمد بن إسماعيل، **التاريخ الأوسط**، (القاهرة: مكتبة دار التراث، ط١، ١٩٧٧م)، ج٢، ص١٢٣.

(٦) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص٣٨٤.

(٧) كما قال ابن معين وغيره. انظر: المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج٢٠، ص١٥٥.

(٨) العسقلاني، **تقريب التهذيب**، ص٣٣٣.

(٩) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج٢٠، ص١٥٦.

(١٠) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، (بيروت: دار الجيل، ط١، ١٩٩٢م)، ج٣، ص١٤١٦، البخاري، محمد ابن إسماعيل، **التاريخ الكبير**، (حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية، د. ط)، ج٧، ص٣٢٧.

الحكم على الإسناد: ضعيف؛ لضعف أبي بكر بن عبد الله ابن أبي مريم؛ ولكن له شاهد من حديث علي ﷺ، وأشار له ابن حجر بقوله: "وهذه الزيادة في هذا الحديث عند أبي داود من حديث عليٍّ دون قوله: اسْتَطْلَقَ الْوِكَاءُ".

ونص حديث علي ﷺ عند أبي داود هو: «**وِكَاءُ السَّهِ الْعَيْنَانِ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ**»[(١)] (فَمَن نَام) بدلًا من (وَمن نام). كما في لفظ ابن حجر.

تخريج حديث عليٍّ ﷺ:

أخرجه من طريق بقية عن الوضين، عن محفوظ، عن عبد الرحمن ابن عائذ، عن علي، عن النبي ﷺ: أبو داود في "سننه"، كتاب الطهارة، باب في الوضوء من النوم، ح٢٠٣، بلفظه، عن حيوة بن شريح الحمصي في آخرين قالوا: حدثنا بقية به[(٢)]. وابن ماجة في "سننه"، أبواب الطهارة وسننها، باب الوضوء من النوم، ح٤٧٧، بنحوه[(٣)]. والدارقطني في "سننه"، كتاب الطهارة، باب ما رُوي فيمن نام قاعدًا أو قائمًا أو مضطجعًا وما يلزم من الطهارة في ذلك، ح٥٨٩ بمثله[(٤)]. والبيهقي في "سننه الكبير"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم، ح٥٢١، بنحوه[(٥)]. وأحمد في "مسنده"، مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم، مسند علي بن أبي طالب ﷺ، ح٨٨٧، بنحوه[(٦)].

دراسة إسناد أبي داود والحكم عليه:

(١) أخرجه أبو داود في "**سننه**"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم، ح٢٠٣، (١/ ٥٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه ابن ماجة في "**سننه**"، أبواب الطهارة وسننها، باب الوضوء من النوم، ح٤٧٧، (١/ ١٦١).

(٤) أخرجه الدارقطني في "**سننه**"، كتاب الطهارة، باب ما رُوي فيمن نام قاعدًا أو قائمًا أو مضطجعًا وما يلزم من الطهارة في ذلك، ح٥٨٩، (٣٧٨/١).

(٥) أخرجه البيهقي في "**سننه الكبير**"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم، ح٥٢١، (١/ ١٨١).

(٦) أخرجه أحمد في "**مسنده**"، مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم، مسند علي بن أبي طالب ﷺ، ح٨٨٧، (٢٢٧ /٢).

حيوة بن شريح: ابن يزيد الحضرمي أبو العباس بن أبي حيوة الحمصي. روى عن أبيه شريح بن يزيد وبقيَّة بن الوليد، وروى عنه خير بن عرفة المصري وأبو داود[١]. وثقه يحيى بن معين، ويعقوب بن شيبة، وقالا: ثقة[٢]. وكذا قال أحمد بن حنبل[٣]، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق[٤]توفي ١٥٨هـ. **خلاصة الحكم**: ثقة.

بقيَّة: ابن الوليد بن صائد بن كعب بن حريز، الكِلاعي الحميري، المِيْتمي، أبو مُحَمَّد الحمصي. روى عن الوضين بن عطاء والجرَّاح بن منهال، وروى عنه عبد الله بن المبارك وشعبة ابن الحجاج. اختلفت فيه الأقوال؛ قال ابن المبارك: "صدوق اللسان ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر"[٥] ، وقال ابن معين: "ثقة إذا حدث عن المعروفين"[٦] . وقال أحمد بن حنبل: "ما روى بقية عن بُحير وصفوان والثقات يُكتب، وما روى عن المجهولين لا يُكتب"[٧]. وقال النسائي: "إذا قال: حدثنا وأخبرنا، فهو ثقة، وإذا قال عن فلان: فلا يؤخذ يؤخذ عنه"[٨]. وقال ابن حبان بعدما تتبع حديثه: "لا يحل أن يحتج به إذا انفرد بشيء"[٩].

وقال ابن حجر: "صدوق كثير التدليس عن الضعفاء"[١٠]. توفي ١٩٧هـ[١]. **خلاصة الحكم**: صدوق، لكنه مدلِّس.

---

(١) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج٧، ص٤٨٣.

(٢) المرجع نفسه، ج٧، ص٤٨٤.

(٣) ابن شاهين، عمر بن أحمد أبو حفص، **تاريخ أسماء الثقات**، (الكويت: الدار السلفية، ط١، ١٩٨٤)، ص٧٢.

(٤) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص٣٠٧.

(٥) ابن شاهين، **تاريخ أسماء الثقات**، ص. ٤٩

(٦) ابن حبان، **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، ج١، ص٢٠١.

(٧) ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، **الكامل في ضعفاء الرجال**، (بيروت: الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٧)، ج٢، ص٢٦٢.

(٨) العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، ج٤، ص٢٩٩.

(٩) ابن حبان، **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، ج١، ص٢٠١.

(١٠) العسقلاني، **تقريب التهذيب**، ص٦٥.

الوضين بن عطاء: ابن كنانة بن عبد الله بن مصدع الخزاعي، أبو كنانة، ويقال: أبو عبد الله الدمشقي. روى عن محفوظ بن علقمة، وخالد بن معدان، وروى عنه بقية بن الوليد وحماد بن سلمة. اختلف النقاد فيه: فقد وثقه ابن معين، وأحمد بن حنبل، في قول لهما[٢]، ووثقه دحيم[٣]. وذكره ابن حبان في الثقات[٤]. وقال الذهبي: "ثقة، وبعضهم ضعفه"[٥]. وقال بعض النقاد: ليس به بأس. مثل ابن معين وأحمد بن حنبل، في رواية ثانية لهما[٦]. وقال ابن عدي: ما أرى به بأسًا[٧]. وضعَّفه بعض النقاد، فقال أبو داود: صالح الحديث. وقال الوليد بن مسلم: لم يكن في الحديث بذاك[٨]. وقال ابن سعد: "كان ضعيفًا في الحديث"[٩]. وقال الجوزجاني: واهي الحديث. وقال أبو حاتم: تعرف وتنكر. وقال ابن قانع: ضعيف[١٠]. وقد جمع الحافظ ابن حجر بين هذه الأقوال كلها، فقال: صدوق سيئ الحفظ، ورُمي بالقدر[١١]. توفي ١٤٩هـ[١٢]. **خلاصة الحكم**: صدوق.

محفوظ بن علقمة: الحضرمي، أبو جنادة الحمصي، أخو نصر ابن علقمة. روى عن عبد الرحمن بن عائذ وعن أبيه علقمة الحضرمي، وروى عنه الوضين بن عطاء، ونصر بن

=

(١) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ط١، ج١٢، ص. ٣٣٩

(٢) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٩، ص٥٠.

(٣) العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، ج٤، ص٣٠٩.

(٤) ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص٥٦٤.

(٥) الذهبي، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، ج٢، ص٣٤٩.

(٦) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٩، ص٥٠.

(٧) العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، ج٤، ص٣٠٩.

(٨) المصدر السابق.

(٩) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٧، ص٢٣٢.

(١٠) العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، ج٤، ص ٣٠٩.

(١١) العسقلاني، **تقريب التهذيب**، ص٥١٠.

(١٢) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج٣٠، ص٤٤٩.

علقمة[١]. وثَّقه ابن معين وقال: لا بأس به، وفي قول له: ثقة. ووثقه دحيم[٢]. وقال أبو زرعة: "لا بأس به"[٣]. وذكره ابن حبان في الثقات[٤]. ووثقه الذهبي[٥]، وقال ابن حجر: صدوق[٦]. وقال في موضع آخر: ثقة[٧]. **خلاصة الحكم**: ثقة.

عبد الرحمن بن عائذ: الأزدي الثّمالي الحمصي، أبو عبد الله. تابعي مشهور، وقيل: هو صحابي. ذكره البخاري، والبغوي، وابن شاهين، والطبراني في الصحابة[٨]، ولا يصح ذلك[٩]. روى عن عمر وعلي رضي الله عنهما، وروى عنه محفوظ بن علقمة وراشد بن سعد. وثقه النسائي[١٠]، وابن حبان في الثقات[١١]. وقال ابن حجر: ثقة[١٢]. **خلاصة الحكم**: ثقة.

(١) المرجع السابق، ج٢٧، ص٢٨٨.

(٢) العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، ج٤، ص٣٣.

(٣) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٩، ص٥٠.

(٤) ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص٥٢٠.

(٥) الذهبي، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، ج٢، ص٢٤٥.

(٦) العسقلاني، **تقريب التهذيب**، ط١، ص٤٥٥.

(٧) العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير** (مصر: مؤسسة قرطبة، ط١، ١٩٩٥م)، ج١، ص٢٠٨.

(٨) العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، **الإصابة في تمييز الصحابة**، (بيروت: الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، ج٤، ص. ٢٧٠

(٩) المصدر السابق، ج٥، ص. ١٨٠

(١٠) الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، (دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣م)، ج٢، ص. ١١٣٢

(١١) ابن حبان، مُحَمَّد بن حبان، **الثقات**، ج٥، ص١٠٧.

(١٢) العسقلاني، **تقريب التهذيب**، ط١، ص٢٨٥.

علي بن أبي طالب: ابن عبد مناف بن عبد المطلب، أبو الحسن أو أبو تراب[١] ﷺ، وهو ابن عم رسول الله ﷺ، ورابع الخلفاء الراشدين. روى عنه عبد الرحمن بن عائذ الأزدي وعكرمة[٢]. توفي ٤٠هـ[٣].

الحكم على الإسناد: حسن. وقال ابن حجر: فيه ضعف[٤]. وقد يكون ذلك لما يُخشى من تدليسِ بقيَّة، ولكن قال الألباني: "قد صرَّحَ بالتحديث في رواية علي بن بحر[٥]، وهو ثقة اتفاقًا، وجعله بعضهم من أقران أحمد في الفضل والصلاح؛ فزالت بذلك شبهة تدليسه"[٦]. وقال:" هذا إسناد حسن، وفي بعض رجاله كلام لا ينزل به حديثه عن رُتبة الحسن"[٧].

واختُلف في عبد الرحمن بن عائذ، أهو صحابي أم تابعي، وقد تبيَّن في ترجمته أنه تابعيٌّ كما في أغلب الأقوال. وقال ابن حجر: "هو تابعي ثقة معروف"[٨]. واختُلف في سماعه من علي ﷺ، قال الزيلعي: "ذكر ابن أبي حاتم عن أبي زرعة في كتاب العلل[٩]، وفي

(١) البغوي، عبد الله بن مُحَمَّد، **معجم الصحابة**، (بيروت: مكتبة دار البيان، ط١، ٢٠٠٠م)، ج٤، ص٣٥٤.

(٢) المزي، يوسف بن عبد الرحمن، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج٢٠، ص٤٧٣.

(٣) العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، **الإصابة في تمييز الصحابة**، ج٤، ص٤٦٨

(٤) العسقلاني، **بلوغ المرام من أدلة الأحكام**، ص٢٧.

(٥) قال الإمام أحمد: حدثنا علي بن بحر، حدثنا بقية بن الوليد الحمصي، حدثني الوضين بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ قال: «**إن السه وكاء العين، فمن نام فليتوضأ**» أخرجه في "**مسنده**"، مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم، مسند علي بن أبي طالب ﷺ، ح٨٨٧، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠١م)، ج٢، ص٢٢٧.

(٦) الألباني، مُحَمَّد ناصر الدين، **صحيح سنن أبي داود**، (الكويت: مؤسسة غراس، ط١، ٢٠٠٠م)، ج١، ص. ٣٦٩

(٧) الألباني، مُحَمَّد ناصر الدين، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٢، ١٩٨٥م)، ج١، ص١٤٩.

(٨) العسقلاني، **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، ج١، ص٢٠.

(٩) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن مُحَمَّد، **العلل**، (مطابع الحميضي، ط١، ٢٠٠٦م)، ج١، ص٥٦٣.

كتاب "المراسيل" أن ابن عائذ عن علي مرسل[(١)]"[(٢)]. وقال ابن حجر: "قال أبو زرعة: لم يسمع منه. وفي هذا النفي نظر؛ لأنه يروي عن عمر كما جزم به البخاري"[(٣)]. يعني قد ثبت سماعه من الصحابة ﷺ.

الحكم على الحديث: حسن. قال الإمام أحمد: "حديث عليٍّ أثبت من حديث معاوية[(٤)] في هذا الباب". وحسَّنه المنذري وابن الصلاح[(٥)]، والنووي وقال: "رواه أبو داود وغيره بأسانيد حسنة"[(٦)]. وحسَّنه الألباني[(٧)].

(١) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن مُحَمَّد، **المراسيل**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١،١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م)، ص١٢٤.

(٢) الزيلعي، عبد الله بن يوسف، **نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية**، (جدة: مؤسسة الريان، ط١، ١٩٩٧م)، ج١، ص٤٥.

(٣) العسقلاني، **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، ج١، ص٢٠٨.

(٤) عن معاوية ﷺ، عن النبي ﷺ: «**الْعَيْنُ وِكَاءُ السَّهِ، فَإِذَا نَامَتِ الْعَيْنَانِ اسْتَطْلَقَ الْوِكَاءُ**». أخرجه أحمد في "**مسنده**"، مسند الشاميين ﷺ، حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، ح١٦٨٧٩ بنحوه. ج٢٨، ص٩٢. والدارمي في "**مسنده**"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم، ح٧٢٢ بنحوه، ج١، ص١٩٩. والدارقطني في "**سننه**"، كتاب الطهارة، باب ما روي فيمن نام قاعدًا أو قائمًا أو مضطجعًا وما يلزم من الطهارة في ذلك، ح٥٨٦ بنحوه، ج١٩، ص٣٧٣.

(٥) العسقلاني، **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، ج١، ص٢٠٨.

(٦) النووي، يحيى بن شرف، **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٩٩٧م)، ج١، ص١٣٢.

(٧) الألباني، **صحيح سنن أبي داود**، ج١، ص٣٦٩.

المطلب الثالث: الرواية الثالثة:

عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ﷺ قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْرًا أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهِنَّ، إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ، وَبَوْلٍ، وَنَوْمٍ". أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَصَحَّحَاهُ.

أخرجه من طريق عاصم بن أبي النجود، عن زِرّ بن حُبَيْش، عن صفوان: الترمذي في "جامعه"، كتاب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم، ح٩٦، قال: حدثنا هناد، حدثنا أبو الأحوص عن عاصم به، بلفظه[١] .والنسائي في "سننه"، كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين للمسافر، ح١٢٧، بنحوه مطولًا[٢]. وابن ماجة في "سننه"، كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء من النوم، ح٤٧٨، بمثله[٣]. وأحمد في "مسنده"، أول مسند الكوفيين، حديث صفوان بن عسال المرادي، بنحوه مطولًا[٤]. وعبد الرزاق في "مصنفه"، كتاب الطهارة، باب كم يمسح على الخفين، ح٧٩٢، بمثله مطولًا[٥]. وابن خزيمة في "صحيحه"، كتاب الوضوء، باب ذكر وجوب الوضوء من الغائط والبول والنوم، ح١٧، بمثله مطولًا[٦]. وابن حبان في "صحيحه"، كتاب الطهارة، ذكر الخبر الدال على أن الرقاد الذي هو النعاس لا يوجب على من وجد فيه وضوء، ح١١٠٠،

(١) أخرجه الترمذي في "**جامعه**"، كتاب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم، ح٩٦، ج١، ص١٥٩.

(٢) أخرجه النسائي في "**سننه**"، كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين للمسافر، ح١٢٧، ج١، ص٨٤.

(٣) أخرجه ابن ماجة في "**سننه**"، كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء من النوم، ح٤٧٨، ج١، ص١٥٣.

(٤) أخرجه أحمد في "**مسنده**"، أول مسند الكوفيين، حديث صفوان بن عسال المرادي، ج٣٠، ص١١.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في "**مصنفه**"، كتاب الطهارة، باب كم يمسح على الخفين، ح٧٩٢، ج١، ص٢٠٤.

(٦) أخرجه ابن خزيمة في "**صحيحه**"، كتاب الوضوء، باب ذكر وجوب الوضوء من الغائط والبول والنوم، ح١٧، ج١، ص٥٥.

بمثله مطولًا[١]. والدارقطني في "سننه"، كتاب الطهارة، باب صفة ما ينقض الوضوء وما روي في الملامسة والقبلة، ح٤٧٣، بنحوه مختصرًا[٢]. والطبراني في "الأوسط"، باب الألف، من اسمه أحمد، أحمد بن مُحَمَّد الصيدلاني، ح١٨٥٢، بنحوه[٣]. والبيهقي في "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من البول والغائط، ح٥٠٣، بمثله مطولًا[٤].

ومن طريق زبيد اليامي، عن زِرّ بن حُبَيْش به: أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، باب الصاد، من اسمه صفوان زبيد اليامي، عن زر بن حبيش، عن صفوان، ح٧٣٤٨، بنحوه مطولًا[٥].

دراسة رجال إسناد الترمذي والحكم عليه:

هناد: ابن مصعب أبو السري التميمي الدارمي، روى عن أبي الأحوص سلام، وشريك بن عبد الله، وروى عنه أبو زرعة والترمذي. وسُئل أحمد: "عمن نكتب في الكوفة؟" قال: "عليكم بهنَّاد". ووثقه وكيع والنسائي[٦]، وقال أبو حاتم: صدوق[٧]. وقال ابن حجر: ثقة[٨]. توفي ٢٤٣هـ[٩]. **خلاصة الحكم:** ثقة.

---

(١) أخرجه ابن حبان في "**صحيحه**"، كتاب الطهارة، ذكر الخبر الدال على أن الرقاد الذي هو النعاس لا يوجب على من وجد فيه وضوء، ح١١٠٠، ج٣، ص٣٨١.

(٢) أخرجه الدارقطني في "**سننه**"، كتاب الطهارة، باب صفة ما ينقض الوضوء وما روي في الملامسة والقبلة، ح٤٧٣، ج١، ص٣٢.

(٣) أخرجه الطبراني في "**الأوسط**"، باب الألف، من اسمه أحمد، أحمد بن مُحَمَّد الصيدلاني، ح١٨٥٢، ج٢، ص٤٩٤.

(٤) أخرجه البيهقي في "**السنن الكبرى**"، كتاب الطهارة، باب الوضوء من البول والغائط، ح٥٠٣، ج١، ص١١٥.

(٥) أخرجه الطبراني في "**معجمه الكبير**"، باب الصاد، من اسمه صفوان زبيد اليامي، عن زر بن حبيش، عن صفوان، ح٧٣٤٨، ج٨، ص٥٥.

(٦) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج٢، ص٧٠.

(٧) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٩، ص١٢٠.

(٨) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ص٥٠٥.

(٩) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج٣٠، ص٣١٣.

أبو الأحوص: هو سلام بن سليم الحنفي، مولاهم، الكوفي. روى عن: عاصم بن أبي النجود، وروى عنه هناد ووكيع بن الجراح[١]. وثقه ابن معين وقال: ثقة متقن[٢]. وذكره العجلي في الثقات[٣]، وقال أبو زرعة والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق[٤]. وقال ابن حجر: ثقة متقن[٥]. توفي ١٧٩[٦]. **خلاصة الحكم**: ثقة.

عاصم بن أبي النجود: هو ابن بهدلة الأسدي مولاهم، الكوفي، أبو بكر[٧]. روى عن زر بن حبيش وحميد الطويل، وروى عنه أبو الأحوص وسفيان الثوري[٨]. اختُلف في الحكم عليه؛ فقال ابن سعد: "كان ثقة، إلا أنه كان كثير الخطأ في حديثه"[٩]. وقال أحمد بن حنبل: "ثقة، رجل صالح خير، ثقة، والأعمش أحفظ منه، وكان شعبة يختار الأعمش عليه في تثبيت الحديث"، وقال ابن معين: لا بأس به[١٠]، وقال العجلي: ثقة[١١]، وقال أبو زرعة: ثقة. وقال أبو حاتم: "صالح الحديث ولم يكن بذاك الحافظ"[١٢]. وقال العقيلي: لم يكن فيه إلا سوء الحفظ[١٣]. وقال الدارقطني: "في حفظه شيء"[١٤]، وقال الذهبي: ثقة[١٥]،

(١) المصدر السابق، ج١٢، ص٢٨٢.
(٢) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٤، ص٢٦٠.
(٣) العجلي، **تاريخ الثقات**، ج١، ص٢٣.
(٤) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٤، ص٢٦٠.
(٥) العسقلاني، **تقريب التهذيب**، ص٢٠١.
(٦) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج١٢، ص٢٨٢.
(٧) انظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٦، ص٣١٧.
(٨) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج١٣، ص٤٧٧.
(٩) العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، ج٢، ص٢٥٠.
(١٠) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص٣٤١.
(١١) العجلي، **تاريخ الثقات**، ج١، ص٢٧.
(١٢) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص٣٤١.
(١٣) ابن عساكر، علي بن الحسن، **تاريخ دمشق**، (دمشق: دار الفكر، د. ط، ١٩٩٥)، ج٢٥، ص٢٣٩.
(١٤) البرقاني، أحمد بن مُحَمَّد، **سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه**، (لاهور: كتب خانة جميلي، ط١، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م)، ص٤٩.
(١٥) الذهبي، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، ج١، ص٥١٨.

وقال ابن حجر: "صدوق له أوهام، حجة فى القراءة، وحديثه فى الصحيحين مقرون"[١]. توفي ١٢٨هـ[٢]. **خلاصة الحكم**: صدوق.

زر بن حبيش: ابن حباشة بن أوس الأسدي الكوفي، أبو مريم ويُقال: أبو مطرف، الكوفي، مخضرم أدرك الجاهلية. روى عن صفوان بن عسال وأبي بن كعب، وروى عنه عاصم بن بهدلة وإبراهيم النخعي[٣]. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث[٤]، وذكره ابن حبان في الثقات[٥]. قال ابن حجر: ثقة جليل[٦]. توفي ٨٢هـ[٧]. **خلاصة الحكم**: ثقة.

صفوان بن عسال: من بني الربض بن زاهر، المرادي، ﷺ، سكن الكوفة. له أحاديث عن رسول الله ﷺ. روى عنه زر بن حبيش وعبد الله بن مسعود ﷺ[٨]، توفي ٤٠هـ[٩].

الحكم على الإسناد: حسن.

الحكم على الحديث: صحيح. قال الترمذي: حسن صحيح. ونَقلَ عن البخاري قوله: أحسن شيء في هذا الباب حديث صفوان بن عسال المرادي[١٠]. وصححه ابن خزيمة[١١] والنووي[١٢].

---

(١) العسقلاني، **تقريب التهذيب**، ص٢٢٨.

(٢) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج١٣، ص٤٧٩.

(٣) المرجع السابق، ج١٣، ص٤٧٩.

(٤) ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٦، ص١٠٥.

(٥) ابن حبان، **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، ج٤، ص٢٦٩.

(٦) العسقلاني، **تقريب التهذيب**، ص١٥٥.

(٧) المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ج١٣، ص٤٧٩.

(٨) أبو نعيم، أحمد بن عبد الله، **معرفة الصحابة**، (الرياض: دار الوطن، ط١، ١٩٩٨م)، ج٣، ص١٥٠١.

(٩) الصفدي، خليل بن أيبك، **الوافي بالوفيات**، (بيروت: دار إحياء التراث، د. ط، ٢٠٠٠م)، ج١٦، ص١٨٣.

(١٠) حكاه عنه الترمذي في **الجامع الصحيح**، ج١، ص١٥٩.

(١١) ابن خزيمة، مُحَمَّد بن إسحاق، **صحيح ابن خزيمة**، (بيروت: المكتب الإسلامي، د. ط، ٢٠٠٣م)، ج١، ص٥٥.

(١٢) النووي، **خلاصة الأحكام في مُهمات السنن وقواعد الإسلام**، ج١، ص١٢٩.

المبحث الثالث

درء التعارض بين الأحاديث

اختلفت اعتبارات العلماء للنوم: هل هو حدث بنفسه أو مظنة للحدث؟ واختلفوا في حكم الوضوء من النوم وفق تعدد هيئاته؛ قال أبو بكر ابن العربي[1]: "سمع علماؤنا مسائل النوم المتعلقة بالأحاديث الجامعة لتعارضها، فوجدوها أحد عشر حالًا: ماشيًا، وقائمًا، ومستندًا، وراكعًا، وقاعدًا متربعًا، ومحتبيًا، ومتكئًا، وراكبًا، وساجدًا، ومضطجعًا، ومستقرًّا"[2].

وعليه؛ فقد تباينت الأوجه التي حملوا عليها تعارض هذه الأحاديث، وتُجمل تحت ثلاثة مسالك:

المسلك الأول: الجمع، وهو مذهب الجمهور، وهو على اعتبارات عدة:

أ. **باعتبار قليل النوم وكثيره:** فجمعوا بين الأحاديث، باعتبار الأحاديث التي تفيد عدم نقض الوضوء بالنوم أحاديثًا مطلقة، والأحاديث التي تفيد نقض الوضوء بالنوم هي أحاديث مقيدة، ويُجمع بينهما؛ بحمل المطلق على المقيَّد، أو باعتبار أحاديث عدم نقض الوضوء عامَّة، والأخرى أحاديثًا خاصة، ثم يُحمل العام على الخاص؛ ففي حديث صفوان ﷺ يئول النوم الناقض للوضوء بالنوم بالمستغرق؛ الذي لا يبقى للنائم معه إدراك بما حوله

(١) هو: مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الله بن العربي، أبو بكر الأندلسي الإشبيلي المالكي، ولد في شعبان سنة ٤٦٨هـ، ٤٦٨هـ، رحل في العلم إلى الشام ومكة وبغداد ومصر، ثم رجع إلى الأندلس. وكان قاضيًا له شدة، ومن علماء الحديث، حتى عُدَّ مجتهدًا، وله كثير من المؤلفات بعضها موجود وبعضها مفقود، توفي سنة ٥٤٣هـ. انظر: ابن بشكوال، **الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم**، (تونس: دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠١٠)، (٢/ ٢٢٨). وابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن مُحَمَّد العكري، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، (بيروت– دمشق: دار ابن كثير، ط١، ١٩٨٦م)، ج٦، ص٢٣٢.

(٢) انظر: أبو بكر ابن العربي، مُحَمَّد بن عبد الله، **عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٧م)، ج١، ص٨٩.

ويُغلب على عقله فيه، وهو حديث مطلق ولا يدل ظاهره على نوم كثير أو قليل، ويقيده حديث أنس بن مالك ﷺ، والذي أوّل العلماء فيه النوم باليسير الخفيف؛ الذي يبقى معه إدراك النائم بما حوله، فلا ينتقض وضوؤه، ولا بأس أن يصلي بعده من غير وضوء.

قال بدر الدين العيني –وهو يذكر اختلاف العلماء في هذه المسألة–: "كثير النوم ينقض وقليله لا ينقض بكل حال"، قال ابن المنذر: "وإلى هذا ذهب جمهور العلماء، وهو قول الزهري، وربيعة الرأي، والأوزاعي، ومالك[١]، وأحمد في إحدى الروايتين عنه[٢]، وعند الترمذي: "قال بعضهم: إذا نام حتى غلب على عقله وجب عليه الوضوء، وبه يقول إسحاق[٣]"[٤]. وهو اختيار الحافظ[٥].

وقد بيَّن ابن قدامة علة عدم نقض وضوء من نام يسيرًا، فقال: "لأنه متحفظ عن خروج الحدث، فلم يَنقُض وضوءَه"[٦]، وقال أيضًا: "ونقض الوضوء بالنوم معلل بإفضائه إلى الحدث، ومع الكثرة والغلبة يفضي إليه، ولا يحس بخروجه منه، بخلاف اليسير"[٧]. وممن أخذ بهذا الرأي أيضًا ابن رشد وقال: "من ذهب مذهب الجمع، حمل الأحاديث الموجبة للوضوء منه –أي من النوم– على الكثير، والمسقِطَة للوضوء على القليل، وهو كما قلنا مذهب الجمهور. والجمع أولى من الترجيح ما أمكن الجمعُ عند أكثر الأصوليين"[٨]. وقال الصنعاني:

(١) المواق المالكي، مُحَمَّد بن يوسف، **التاج والإكليل لمختصر خليل**، (دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٤م)، ج١، ص٤٢٧.

(٢) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، **المغني** (الرياض: دار عالم الكتب، ط٣، ١٩٩٧م)، ج١، ص٢٣٤.

(٣) الترمذي، **الجامع الصحيح**، ج١، ص١١٤.

(٤) العيني، بدر الدين محمود، **عمدة القاري بشرح صحيح البخاري**، (بيروت: دار إحياء التراث العربي د. ط)، ج٣، ص١٠٩.

(٥) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **فتح الباري**، (بيروت: دار المعرفة د. ط، ١٣٧٩هـ)، ج١، ص٣٧٥.

(٦) ابن قدامة، **المغني**، ج١، ص٢٣٥.

(٧) المرجع السابق، ج١، ص٢٣٦.

(٨) ابن رشد، مُحَمَّد بن أحمد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، (القاهرة: دار الحديث، د. ط، ٢٠٠٤م)، ج١، ص٤٣.

"يُقيد مطلق حديث صفوان بالنوم المستغرق الذي لا يبقى معه إدراك، ويئول ما ذكره أنس من الغطيط ووضع الجُنوب والإيقاظ بعدم الاستغراق، فقد يغطُّ من هو في مبادئ نومه قبل استغراقه"(١).

وخلاصة قولهم: أن شرط النوم الذي ينقض الوضوء هو الاستغراق والغلبة على العقل، وأن النوم اليسير لا يتحقق ذلك فيه، باعتبار النوم مظنة للحدث لا سببًا له.

ب. **باعتبار التفرقة في الهيئات:**

١. **النوم مضطجعًا**: قد حمل بعض العلماء الأحاديث المطلقة التي تقول بنقض النوم للوضوء، على المقيَّدة بهيئة الاضطجاع وحدها، وعند عامة من قال: إن النوم مظنة للحدث أن هذه الهيئة تنقض الوضوء. بل قد ذهب الحنفية إلى أن النوم لا يُنقض إلا بهذه الهيئة، مستدلين بحديث أنس ابن مالك ﷺ، وبما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ نام في صلاته حتى غط ونفخ ثم قال: «**لَا وُضُوءَ عَلَى مَنْ نَامَ قَائِمًا، أَوْ قَاعِدًا، أَوْ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، إِنَّمَا الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا فَإِنَّهُ إِذَا نَامَ مُضْطَجِعًا اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ**»(٢). قال الكاساني: "نص على الحكم، وعلل باسترخاء المفاصل، وكذا النوم متوركًا بأن نام على أحد وركيه؛ لأن مقعده يكون

(١) الصنعاني، مُحَمَّد بن إسماعيل، **سبل السلام**، (الرياض: مكتبة المعارف، ط١، ٢٠٠٦م)، ج١، ص١٨٣.

(٢) أخرجه الترمذي، في **الجامع الصحيح**، ج١، ص١١١، وقال: "وقد رواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن عباس قوله -أي الحديث أعلاه- ولم يذكر فيه أبا العالية، ولم يرفعه". وقال: "سألت مُحَمَّد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: لا شيء، رواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن عباس، قوله: ولم يذكر فيه أبا العالية، ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعًا من قتادة، وأبو خالد صدوق لكنه يهم في الشيء". الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى، **علل الترمذي الكبير**، (بيروت: عالم الكتب، ط١، ١٩٨٩)، ص٤٥. وأخرجه أبو داود، في **السنن**، ج١، ص٥٢، وقال: "منكر، لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدالاني عن قتادة". والدارقطني، في **السنن**، ج١، ص٣٧٦، وقال: تفرد به أبو خالد، عن قتادة ولا يصح". وأخرجه ابن أبي شيبة، أحمد بن مُحَمَّد، **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، (الرياض: مكتبة الرشد، د. ط، ١٩٨٩م) ج١، ص١٥٥.

متجافيًا عن الأرض، فكان في معنى النوم مضطجعًا في كونه سببًا لوجود الحدث بواسطة استرخاء المفاصل، وزوال مسكة اليقظة"[١]. وذهب لهذا الرأي أيضًا الشوكاني، حيث قال: "والحاصل أن الأحاديث المطلقة في النوم تُحمل على المقيَّدة بالاضطجاع"[٢]. ولكن الحديث الذي استدلُّوا به لم يخلُ من التضعيف كما في تخريجه[٣].

النوم جالسًا ممكنًا مقعدته من الأرض: فلا ينتقض وضوؤه سواء كان النوم قليلًا أو كثيرًا. وهو قول الشافعي، حيث ذهب إلى أن النوم ينتقض بكل الأحوال، إلا لو كان في هذه الهيئة، فلا ينتقض قليله ولا كثيره[٤]. ونفى ورود دليل يخصص باقي الهيئات، إلا ما ورد عن الصحابة أنهم كانوا ينامون وهم جلوس ثم لا يتوضئون للصلاة، وهو الذي في حديث أنس بن مالك ﷺ؛ فقد جمع الشافعي هنا بين هذه الروايات بتخصيص هذه الهيئة من الأحاديث العامة التي ظاهرها أن النوم ينقض الوضوء، فالذي ينام غير ممكّن مقعدته من الأرض، يغلبُ على الظن خروج الريح، وأمَّا إذا كان ممكنًا فلا يغلب على الظن خروجه، والأصل بقاء الطهارة[٥].

(١) الكاساني، أبو بكر بن مسعود، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، (دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، ج١، ص٣١.

(٢) الشوكاني، **نيل الأوطار** (١/ ٢٤٢).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) انظر: النووي، يحيى بن شرف، **المجموع شرح المهذب**، (دار الفكر، د. ط)، ج١، ص١٧.

(٥) النووي، يحيى بن شرف، **صحيح مسلم بشرح النووي**، (دار الخير، د. ط، ١٩٩٦م)، ج١، ص٥٦.

وقد ذكر العلماء في شروحاتهم لهذه الأحاديث هيئات أخرى، كأن ينام على هيئة المصلي؛ ساجدًا أو قائمًا أو راكعًا، أو النوم في داخل الصلاة أو خارجها، وتحمل على الجمع بين الروايات التي وردت فيها، وحمل العام منها على الخاص(١).

المسلك الثاني: الترجيح:

قال ابن رشد: "من ذهب مذهب الترجيح إما أسقط وجوب الوضوء من النوم أصلًا، على ظاهر الأحاديث التي تسقطه، وإما أوجبه من قليله أو كثيره على ظاهر الأحاديث التي تسقطه أيضًا(٢)؛ أعني على حسب ما ترجَّح عنده من الأحاديث الموجبة، أو من الأحاديث المسقطة"(٣).

فهم على مذهبين:

١. أن النوم لا ينقض الوضوء بحال، وقد رأوا أنه ليس بحدث، فأصحاب هذا القول قد رجَّحوا الأحاديث التي لم يُذكر فيها الوضوء من النوم، كحديث أنس بن مالك ﷺ، وهذا القول محكي عن أبي موسى الأشعري، وابن عمر، وسعيد بن المسيب، وأبي مجلز، وحميد بن عبد الرحمن، والأعرج(٤). واستدل لهم ابن حجر بحديث مسلم، ثم قال: "فحُمل على أن ذلك كان وهم قعود"(٥).

(١) ينظر: الكاساني، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ج١، ص٣١. العيني، **عمدة القاري بشرح صحيح البخاري**، ج٣، ص١٠٩، الشوكاني، **نيل الأوطار**، ج١، ص٢٤١. ابن رشد، مُحَمَّد بن أحمد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، ج١، ص٤٣.

(٢) هكذا في الأصل وجدته، ولكن المعنى الذي يتبادر إلى الذهن هو أنها تُوجبه لا تُسقطه، وربما هو خطأ من المحقق.

(٣) ابن رشد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، ج١، ص٤٣.

(٤) بدر الدين العيني، **عمدة القاري بشرح صحيح البخاري**، ج٣، ص١٠٩.

(٥) ابن حجر، **فتح الباري**، ج١، ص٣٧٦.

٢. أن النوم ناقض بكل حال؛ قليله وكثيره، والمراد بقليله وكثيره: طول زمانه وقصره لا مَبَادِيه -كما قال الحافظ-[(١)]، وقد رأى أصحاب هذا القول أنه حدث بنفسه، ورجحوا في ذلك الأحاديث العامة التي تقول بنقض الوضوء بالنوم. وهذا قول الحسن وإسحاق وأبي عبيد، وروي معنى ذلك عن أبي هريرة وابن عباس وأنس وابن المنذر[(٢)].

وقال ابن حزم: "النوم في ذاته حدث ينقض الوضوء، سواء قلَّ أَو كثر، قاعدًا أَو قائمًا، في صلاة أو غيرها، أو راكعًا أو ساجدًا، أو متكئًا أو مضطجعًا، أيقن مَن حواليه أنه لم يحدث أو لم يوقنوا"[(٣)]. ثم ذكر حديث صفوان بن عسال ﷺ وقال:" فعمَّ عليه السلام كل نوم، ولم يخص قليله من كثيره، ولا حالًا من حال، وسوَّى بينه وبين الغائط والبول"[(٤)].

المسلك الثالث: النسخ:

وهو القول بنسخ حديث أنس بن مالك ﷺ، واعتبار حديث صفوان بن عسال ﷺ حديثًا ناسخًا له. ذهب لذلك الشيخ الألباني -رحمه الله- في تعليقه على "سبل السلام" للإمام الصنعاني، حيث قال: "تأويل حديث أنس بما ذكره الشارح، لا يخلو من تكلف، كما هو ظاهر، فالأولى أن يقال: إن ما حكاه أنس قبل تشريع أن النوم ناقض"[(٥)]. ولكن لم يثبت دليل على هذا القول، ولم يُذكر بين أقوال العلماء ما يعضده.

الراجح:

رأي الجمهور، وهو أنَّ قليل النوم لا ينقض الوضوء وكثيره ينقضه، فيُجمع بين الروايات بحمل الأحاديث المطلقة على الأحاديث المقيدة؛ حيث إن الجمع بين هذه

(١) المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

(٢) يُنظر: ابن قدامة، عبد الرحمن بن مُحَمَّد، **الشرح الكبير على متن المقنع**، (دار الكتاب العربي، د.ط) ج١، ص١٨١، ابن حجر، **فتح الباري**، ج١، ص٣٧٦.

(٣) ابن حزم، علي بن أحمد، **المحلى بالآثار**، (بيروت: دار الفكر د. ت، د. ط) ج١، ص٢١٢.

(٤) المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

(٥) الصنعاني، **سبل السلام شرح بلوغ المرام**، ج١، ص١٨٤.

الأحاديث المقبولة هو أولى المسالك، ولكن هناك ضابط لكثرة النوم وقلَّته وهو غياب العقل والإدراك للنائم عمَّا حوله، طال هذا أم قصُر. فبهذا يُنقض الوضوء، كيفما كانت الهيئة، في الصلاة أو خارجها. وقد قال ابن قدامة -رحمه الله-: "قال قوم: متى خالط النوم القلب نقض بكل حال"[1]. وهذا ما تراه الباحثة، واللهُ أعلمُ بالصواب.

(١) ابن قدامة، **الشرح الكبير على متن المقنع**، ج١، ص١٨١.

النتائج والتوصيات

من نتائج هذا البحث:

١. أن الأحاديث التي يتبادر إلى ذهن القارئ وجود تعارض بينها، قد بذل العلماء جهودهم في التوفيق بينهما، وبيَّنوا المسالك التي درءوا بها التعارض الظاهري.

٢. كان من أسباب الخلاف الفقهي بين العلماء في مسائل الأحكام، هو اختلاف ظاهرها، فاجتهادات العلماء في دفع التعارض بينها كانت وفق قواعد أصولية مقرَّرة.

٣. في مسألة البحث –وهي: هل النوم من نواقض الوضوء أم لا؟– يتبيَّن أن النوم الذي يخالط القلب ويطغى على العقل، وإن كان لمدة قصيرة، فهذا هو النوم الذي ينقض الوضوء، كما ترجَّح.

٤. من قواعد البحث في التعارض الظاهري بين الأحاديث أن تكون الأحاديث مقبولة، وظنية الدلالة؛ لأن النصوص قطعية الدلالة لا اختلاف فيها.

٥. تعدَّدت مسالك درء التعارض في مسألة نقض الوضوء بالنوم، بين الجمع والترجيح والنسخ.

من توصيات البحث:

١. البحث في الأحاديث المتعارضة يسد أبواب المشككين في حجية السنة الشريفة، فينبغي مواصلة الدراسة والبحث فيها، وأخص بالتوصية بقية أحاديث كتاب "بلوغ المرام" والبحث عن الأحاديث المتعارضة فيه ودراستها.

٢. تقريب علم الحديث للعامة من غير طلبة العلم، فهو علم يخدم كل مجالات الحياة، ولا أدل على ذلك من أهمية العمل به والرجوع إليه في واقعنا المعاصر.

٣. تتبُّع مسائل الأحكام الشرعية من كتب مختلف الحديث، وإتاحة المجال لعرض شروحات علماء الحديث حولها، وكيفية دراستها دراسة مؤصلة بالدَّلائل.

والله الموفِّق، والهادي إلى سواء السبيل.

المصادر والمراجع

١. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن مُحَمَّد، (١٩٥٢م)، **الجرح والتعديل**، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٢. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن مُحَمَّد، (٢٠٠٦م)، **العلل**، (الطبعة الأولى)، مطابع الحميضي.

٣. ابن أبي خيثمة، أحمد بن أبي خيثمة، (٢٠٠٦)، **التاريخ الكبير**، (د. ط)، القاهرة: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

٤. ابن أبي شيبة، أحمد بن مُحَمَّد، (١٩٨٩م)، **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، (د. ط)، الرياض: مكتبة الرشد.

٥. الألباني، مُحَمَّد ناصر الدين، (٢٠٠٠م)، **صحيح سنن أبي داود**، (الطبعة الأولى)، الكويت: مؤسسة غراس.

٦. الألباني، مُحَمَّد ناصر الدين، (١٩٨٥م)، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، (الطبعة الثانية)، بيروت: المكتب الإسلامي.

٧. البخاري، مُحَمَّد بن إسماعيل، (١٩٧٧م)، **التاريخ الأوسط**، (الطبعة الأولى)، القاهرة: مكتبة دار التراث.

٨. البخاري، مُحَمَّد بن إسماعيل، **التاريخ الكبير**، (د. ط)، حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية.

٩. البرقاني، أحمد بن مُحَمَّد، (١٩٨٤م)، **سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه**، (الطبعة الأولى)، لاهور: كتب خانة جميلي.

١٠. ابن بشكوال، (٢٠١٠م)، **الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم**، (الطبعة الأولى)، تونس: دار الغرب الإسلامي.

١١. البغوي، عبد الله بن مُحَمَّد، (٢٠٠٠م)، **معجم الصحابة**، (الطبعة الأولى)، بيروت: مكتبة دار البيان.

١٢. أبو بكر ابن العربي، مُحَمَّد بن عبد الله، (١٩٩٧م)، **عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي**، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

١٣. الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى، **الجامع الصحيح**، بيروت: دار إحياء الكتب العربية.

١٤. الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى، (١٩٨٩م)، **علل الترمذي الكبير**، (الطبعة الأولى)، بيروت: عالم الكتب.

١٥. ابن حبان، مُحَمَّد بن حبان، (١٩٧٣م)، **الثقات**، (الطبعة الأولى)، الهند: دائرة المعارف العثمانية.

١٦. ابن حبان، مُحَمَّد بن حبان، (١٩٧٥م)، **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، (الطبعة الأولى)، حلب: دار الوعي.

١٧. ابن حزم، علي بن أحمد، **المحلى بالآثار**، (د. ط)، بيروت: دار الفكر، د. ت.

١٨. ابن حنبل، أحمد بن مُحَمَّد، (٢٠٠١م)، **المسند**، (الطبعة الأولى)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

١٩. ابن خزيمة، مُحَمَّد بن إسحاق، (٢٠٠٣م)، **صحيح ابن خزيمة**، (د. ط)، بيروت: المكتب الإسلامي.

٢٠. الخطابي، حمد بن مُحَمَّد، (١٩٣٢م)، **معالم السنن**، (الطبعة الأولى)، حلب: المطبعة العلمية.

٢١. الدارقطني، علي بن عمر، (٢٠٠١م)، **سنن الدارقطني** (د.ط)، الرياض: دار المؤيد.

٢٢. الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد، (٢٠٠٣م)، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، (الطبعة الأولى)، دار الغرب الإسلامي.

٢٣. الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد، (١٩٩٨م)، **تذكرة الحفاظ**، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٢٤. الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد، (١٩٩٢م)، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، (الطبعة الأولى)، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية.

٢٥. الذهبي، مُحَمَّد بن أحمد، (١٩٦٣)، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار المعرفة.

٢٦. ابن رشد، مُحَمَّد بن أحمد، (٢٠٠٤م)، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، (د. ط)، القاهرة: دار الحديث.

٢٧. الزيلعي، عبد الله بن يوسف، (١٩٩٧م)، **نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية**، (الطبعة الأولى)، جدة: مؤسسة الريان.

٢٨. ابن سعد، مُحَمَّد بن سعد بن منيع، (١٩٩٠م)، **الطبقات الكبرى**، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٢٩. ابن شاهين، عمر بن أحمد أبو حفص، (١٩٨٤م)، **تاريخ أسماء الثقات**، (الطبعة الأولى)، الكويت: الدار السلفية.

٣٠. الشوكاني، مُحَمَّد بن علي، (١٩٩٣م)، **نيل الأوطار**، (الطبعة الأولى)، مصر: دار الحديث.

٣١. الصفدي، خليل بن أيبك، (٢٠٠٠م)، **الوافي بالوفيات**، (د. ط)، بيروت: دار إحياء التراث.

٣٢. الصنعاني، مُحَمَّد بن إسماعيل، (٢٠٠٦م)، **سبل السلام**، (الطبعة الأولى)، الرياض: مكتبة المعارف.

٣٣. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، (١٩٩٢م)، **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الجيل.

٣٤. العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح، (١٩٨٤م)، **تاريخ الثقات**، (الطبعة الأولى)، المدينة المنورة: دار الباز.

٣٥. ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، (١٩٩٧م)، **الكامل في ضعفاء الرجال**، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٣٦. ابن عساكر، علي بن الحسن، (١٩٩٥م)، **تاريخ دمشق**، (د. ط)، دمشق: دار الفكر.

٣٧. العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، (١٩٩٥م)، **الإصابة في تمييز الصحابة**، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٣٨. العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، (١٤٢٤هـ)، **بلوغ المرام من أدلة الأحكام**، (الطبعة الثانية)، الرياض: دار الفلق.

٣٩. العسقلاني، أحمد بن علي، (١٩٩٥م)، **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، (الطبعة الأولى)، مصر: مؤسسة قرطبة.

٤٠. العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، (١٩٩٦م)، **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، (الطبعة الأولى)، بيروت: دار البشائر.

٤١. العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، (١٩٩٦م)، **تقريب التهذيب**، (الطبعة الأولى)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

٤٢. العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر (١٩٠٥م)، **تهذيب التهذيب**، (الطبعة الأولى)، الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية.

٤٣. العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، (١٣٧٩هـ)، **فتح الباري**، (د. ط)، بيروت: دار المعرفة.

٤٤. ابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن مُحَمَّد العكري، (١٩٨٦م)، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، (الطبعة الأولى)، بيروت- دمشق: دار ابن كثير.

٤٥. العيني، بدر الدين محمود، **عمدة القاري بشرح صحيح البخاري**، (د. ط)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

٤٦. ابن فارس، أحمد بن فارس، (١٩٧٩م)، **مقاييس اللغة**، (د. ط)، القاهرة: دار الفكر.

٤٧. الفراهيدي، الخليل بن أحمد، **العين**، (د. ط)، القاهرة: دار ومكتبة الهلال.

٤٨. ابن قدامة، عبد الرحمن بن مُحَمَّد، **الشرح الكبير على متن المقنع**، (د. ط)، دار الكتاب العربي.

٤٩. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، (١٩٩٧م)، **المغني**، (الطبعة الثالثة)، الرياض: دار عالم الكتب.

٥٠. الكاساني، أبو بكر بن مسعود، (١٩٨٦)، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، (الطبعة الثانية)، دار الكتب العلمية.

٥١. المباركفوري، مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم، **تحفة الأحوذي بشرح سنن الترمذي**، (د. ط)، بيروت: دار الكتب العلمية.

٥٢. المزي، يوسف بن عبد الرحمن، (١٩٨٢م)، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، (الطبعة الثالثة)، بيروت: الرسالة.

٥٣. مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، **صحيح مسلم**، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.

٥٤. مغلطاي، علاء الدين بن قليج، (٢٠٠١م)، **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، (الطبعة الأولى)، القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

٥٥. ابن منظور، مُحَمَّد بن مكرم، (١٤١٤هـ)، **لسان العرب**، (الطبعة الثالثة)، بيروت: دار صادر.

٥٦. المواق المالكي، مُحَمَّد بن يوسف، (١٩٩٤م)، **التاج والإكليل لمختصر خليل**، (الطبعة الأولى)، دار الكتب العلمية.

٥٧. أبو نعيم، أحمد بن عبد الله، (١٩٩٨م)، **معرفة الصحابة**، (الطبعة الأولى)، الرياض: دار الوطن.

٥٨. النووي، يحيى بن شرف، (١٩٩٧م)، **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام**، (الطبعة الثانية)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

٥٩. النووي، يحيى بن شرف، (١٩٩٦م)، **صحيح مسلم بشرح النووي**، (د. ط)، دار الخير.

النووي، يحيى بن شرف، **المجموع شرح المهذب**، (د. ط)، دار الفكر.